

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٥ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٤/٤

بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٨

بشأن لائحة الموارد البشرية بالهيئة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق

والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي

للهيئة العامة للرقابة المالية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار لائحة الموارد

البشرية بالهيئة ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٤/٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٢٦) من لائحة الموارد البشرية المشار

إليه ، النص الآتي :

مادة (٢٦ - فقرة أولى) :

يكون ترقية العاملين بالهيئة في أول يناير وأول يوليو من كل عام بحسب الأحوال .

(المادة الثانية)

يستبدل بنص المادة (٦٤) من لائحة الموارد البشرية المشار إليه ، النص الآتى :

مادة (٦٤)

يصرف بدل سفر للعامل الذى يوفد فى مهمة داخل جمهورية مصر العربية ،
وفقاً للفئات الآتية :

قيمة بدل السفر	الدرجة المالية
١٦٠٠	الدرجة الممتازة
١٤٠٠	الدرجة العالية
١٢٠٠	درجة مدير عام
١٠٠٠	الدرجة الأولى وما دونها

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، ويعمل به
من اليوم التالي لتاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د/ محمد عمران